



## السياسات الداخلية لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب

تهدف هذه السياسات الي التأكد من التزام الشركة والعاملين بها بالصوابط واللوائح والمبادئ المتعلقة بمجال مكافحة غسل الاموال وتمويل الواردة في :

- تلتزم مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب السري
- توصيات مجموعة العمل المالي
- لائحة مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب الصادرة عن هيئة الرقابة علي التأمين للتأكد من الالتزام التام للشركة بجميع المتطلبات النظامية والاجرائية والتأكد من الامام كافة موظفي الشركة بمحتوي هذه القواعد فهماً تاماً ومراجعة سياسات مكافحة بانتظام لضمان فعاليتها وذلك من خلال متابعة تقارير المراجعة الداخلية أو ادارة الالتزام.

يجب علي كافة العاملين الاطلاع علي هذه السياسات والاجراءات الخاصة بمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب والعمل بها.

تتضمن هذه السياسات اجراءات العناية الواجبة تجاه العملاء وحفظ السجلات والابلاغ عن العمليات غير الاعتيادية او المشتبه فيها .

### 1 - تحديد المسؤوليات:

- يعتمد مجلس الادارة برنامج مكافحة جرائم غسل الاموال وتمويل الارهاب والاشراف عليه وعلي مسئول الالتزام تطبيق ذلك البرنامج.
- علي الجميع مساعدة مسئول الالتزام لاداء مهامه من الطلاع علي المستندات وتقارير المراجعة.
- علي مسئول الالتزام تزويد العاملين بالمستجدات في مجال غسل الاموال وتمويل الارهاب وافضل الممارسات العالمية الصادرة عن مجموعة العمل المالي.
- علي مسئول الالتزام رفع تقارير دورية لمجلس الادارة

- علي ادارة المراجعة الداخلية و الالتزام مراجعة فعالية برنامج غسل الاموال وتمويل الارهاب لتواكب التغيرات المستمرة والتطور الكبير في اساليب وتقنيات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب.
  - علي ادارتي المراجعة الداخلية والالتزام تحديد مخاطر غسل الاموال وتمويل الارهاب والعمل علي تجنبها و الوقاية منها بالتعاون والتنسيق مع ادارة المخاطر
  - علي ادارتي المراجعة و الالتزام تطوير هذه السياسة ومتابعة التقارير باي أنشطة غير عادية وتعزيز التعاون مع وحدة التحريات المالية .
  - توفير البيانات الخاصة بالعملاء والتحقق منها والاحتفاظ بها .
  - علي ادارتي المراجعة والالتزام وضع الخطط التدريبية لجميع موظفي الشركة تجاه مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب .
  - علي ادارة التقنية حماية الموقع الالكتروني للشركة ونظامها التقني.
- 2 - يجب توخي النزاهة والكفاءة عند اختيار الكوادر البشرية وتدريبهم وتنوير اعضاء مجلس الادارة بالمستجدات والتطورات المستخدمة في ارتكاب جرائم غسل الاموال وتمويل الارهاب.
- 3 - علي ادارة الالتزام التاكد والتحقق من الالتزام داخل الشركة والابلاغ عن العمليات المشبوهة ومراجعة التقارير الخاصة بالعمليات غير العادية والاطلاع علي كافة بيانات الشركة .
- 4 - الكشف عن العمليات المشبوهة واحالتها لوحدة التحريات المالية وفق نموذج الابلاغ مع المستندات المؤيدة للاشتباه .
- 5 - حفظ السجلات والمستندات وفق ما تحدده ضوابط الشركة ولائحة هيئة الرقابة علي التامين.
- 6 - تقييم درجة مخاطر العملاء في الدول التي لاتطبق او تطبق بشكل غير كافي توصيات مجموعة العمل المالي ، والاشخاص ذوي النفوذ والهيئات والمنظمات الخيرية الغير هادفة للربح.
- 7 - اخذ موافقة مجلس الادارة عند بداية التعامل مع الاشخاص ذوي النفوذ او الممثلين لاشخاص ذوي نفوذ.

8 - عند التعامل مع الهيئات والمنظمات الغير هادفة للربح يجب التأكد من حصولها علي تصديق رسمي وان يتم تصنيفها ضمن العملاء ذوي المخاطر العالية وتعزيز اجراءات العناية المشددة عليها .

9 - يتم تطبيق هذه السياسات علي جميع فروع الشركة داخل السودان وخارجه ان وجدت مالم تكن تلك الفروع الخارجية في دول تطبق توصيات مجموعة العمل المالي بصورة اكثر صرامة وفاعلية .

10 - العقوبات:

تجنبنا لاي عقوبات قد تطال الشركة علي ادارة الالتزام والمراجعة الالتزام التام بالمتطلبات اعلاه .

تسري هذه السياسة من تاريخ التوقيع عليها .

صدر تحت توقيعني في اليوم ..... من شهر ..... لسنة 2014 م .



.....

رئيس مجلس الادارة